

بغير ذلك المتأنيب وما حده لك فاخر اذا خلعني متعادين وصار كل واحد منهما وكما صادفنا فيه
لم يكن معنا فقا ولادة المتأنيب فان الواحد قد يصدق متعادين ولكن صدقنا فيه لا يتصل
حد الاخره اذ لو تحقق الصدق لاختصت معاداه الحد كما ذكرناه في كتاب
الصحة والارضه نعم لو نقل كلام كل واحد الى الآخر فهو مؤنسائين وذلك من الصحة اذ يصح انما بان
نقبل من احد المتأنيب فقط وان لم ينقل كلاهما ولكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداة فصح
فهو ذو لسانين وكذا اذا عد كل واحد منهما باه من نفسه وكذلك اذا اتى على احدهما وكانا خارج
من عنده بغيره فهو ذو لسانين بل ينبغي ان لا يتكلموا بغيري على الحق من المتعادين وليس في خصوص
وفي عينه وبين يدك عونه وقيل ان من عزم على الصلوة انا ان دخل على ابي فصفوا القول اذا خرجا قلنا
عبرة قال كما نعت ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا نفاقا كما كان
مستغنيا عن القول على الصبر عن الشا فلو استغنى عن القول ولكن اذا دخل في حق ان لم يكن هو
نفاق لانه اذا كرم نفسه اليه وان كان يستغنى عن القول لوضع القليل وترك المال والجاه فدخل
لضره لجاه والغاياتي فهو منافق وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحياه والمال بيتان النفاق
في القلب كما نعت للمال العقل لانه يخرج الى الاربع ارجاعهم ورايتهم فاما اذا ما ابتاه لضره وان لم يكن
فهو عذر فان انما الشرايين وقال ابو الورد انما لكثرة في حوض افواه وان قولنا الشغفهم وقال
عائشه عن رجل يرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال **اذنوا** بيت رجل العشي فقول دخل عليه اقبل
عليه فراحته ما خرج فقال يا عائشه ان شر الناس الذي يكتم اتقا لشركه ولكن هذا رد في القبول وفي
الكفر والنتيم فاما التناهي وكذا يرضح فلا يجوز الاضطره او الايه يباح الكفر بمنه كما ذكرناه في
الكذب بل يجوز التناهي ولا الضريف وتحريك الراس في عرض الشفيرة على كل كلام باطر فاقول ذلك
فهو منافق بل ينبغي ان يسكر فان لم يقدر فيسكت لسانه وينكف عليه **الافه** الثامن من المرح هو
من عنده في بعض المواضع اما الذي فهو العيبه والوفيهه وقد ذكرنا حكمها واما المرح بطله فثبت
افات اربعه من المرح واثان من المرح فاما المرح فهو انه قد يفرط فيتمنى به الكذب قال الضلع
بزعان من بلع اما او احد اعا ليش في عي رور والاضداد بعنه اليوم القمه شعرت لسانه انه
قد يدخله الريا فانه بالمرح مظهر الحقد واليكوا **عشر** الله ولا يحق للاطراف عليه
فصير به سرايا منافقا **الله** انه قد يبتلى بالانجفة ولا يتقبل الاطراف عليه **عشر** ان
رجل ارح رجله عند التوصل اليه عليه وسلم فقال يحك قطع عنك صلحك ثم قال ان كان لا بد
احدكم مادحا اخاه فليقل احسبه فلانا ولا اركي احد احسبه الله ان كان يساكنه كذلك هذه الاده
تنظر في اللع بالارصا للمطلقه التي تعرف بالادله كقولك انه متفق ومرح زاهد وحج ومانح حجه اما

في معاينه
في معاينه

استاذ

شاه

عاج

اذ قال لانيه يصح بالليل وينصق في صحفه من ذلك قوله عدل رضي فان ذلك
خفي فلا ينبغي ان يجزم القول فيه الا بعد ان ياطبه شعير رجلا يتي على جرحا فقال الشافعي
عنه فقال لا قال الحاطة قال لا قال والله الذي لا اله غيره لا تعرفه **الاربع**
قد يخرج المذبح هو ظلم او فاشق وذلك عجايبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقضب اذا
شرح العاشق وقال الحشر من عا لها بالفا فاقول ان يقضى الله ما اظلم العاشق ينبغي ان لا يفتق
ولا ينجح في جرح واما المذبح فيض من وجهه لاجدها ان يحد في كبرها والحجابا وهما مكان قال
الحشر كان نحر من الله عنده فاحد اربعة اليرثه والمناشروه اذ اقل الحجاز وقد قال
رحله اميل ببعده فشمع باع ومرحوله وشعها الى ارضها فقامت حقه بالادع قال ابو بكر
باير المصير قال ابو بكر اما لقد شتمتها قال شتمتها فوالله الذي لا اله الا الله ان يحاط قلبك منها شي
فاحسب ان انا طي منك التانيه هو انه اذا شتمت الجرح به وقت ررضه عن نفسه ومن العجب
نفسه قد تشرف وانما ينشر للعل من نفسه مقرر فاذا اطلق الالتمه بالنساعليه ظن انه
قد ارك ولها قال صلى الله عليه وسلم قطع عنك صلحك لو سمعته ما فاج وقال صلى الله عليه وسلم
از احدثت الخا في وجهه فكلما امرت على حلقه موصي موصيا قال ايضا المرح جلا عرفت
الرجل عرفت ان الله قال طر من شتمت لنا اوسدة الا شتمت الا شتمت وقال ياد من شتمت ليش
احد يبيع تناعليه اوسدة الا شتمت الا شتمت ولكن الموصي حقا صاع قال المبارك قد عرف
كلامه اما ما ذكرنا في ذلك قاله العوام واما ما ذكرنا في ذلك لخاصة وقال صلى الله عليه وسلم
رجل ارح رجله يبيع نفسه كاخيه له من ان يبيع عليه في وجهه وقال عمر من اعنه المرح والذبح وذلك
لان المرح هو الذي يفسد العسل والملح يحجب القصور لان المرح يورث الكبر والي وهو ملك
كالمرح فذلك ينبغي به فان شتم المرح هذه الاقا
في حق المرح والمذبح لم يكن به ماش
بل عاكا ومذروا اليه والذلائق رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصبا حتى قال لو وزر ايمان
اي يدك بايما في العالمين ارح وقال العجول لم يفت لبعثت باع واي شتا يزيد على هذا لمد فقال
عجول يبيع وكانه الرجل شتمه من ان يورثه ذلك كبر وعجبا وقترا باي المرح الرجل شتمه فيج
ما فيه من الكبر والمذبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما شتمت ولدك ولا في اي شتمت لول
هذا تعاضل كما يقصد بالفتحا انفسهم وذلك لان اضره كان الله ويقدم الله لا يولد
وقد يعلم كما ان المقول عند المللكوا عظيم انا في حق نفسه لما اياه وبه يفرح لا يتقده على بعض
عماياه وينفضها هذه الاقا في قد على المرح بيم المرح وبينه شتمه اذ قال
على الله عليه وسلم وحيف لما اشوا على بعض المرحي قال مجاهد ان لبيد حليتم المراكبه فاذا اركناه

الارض

براع